[186] لهذه الاوزاغ نقتلهن به، فإن رسول ا صلى ا عليه وسلم حدثنا: " أن إبراهيم حين ألقى في النار لم يكن في الارض دابة إلا تطفئ عنه النار، غير الوزغ كان ينفخ عليه (1)، فأمرنا رسول ا صلى ا عليه وسلم بقتله. ورواه ابن ماجة عن أبى بكر بن أبى شيبة عن يونس بن محمد عن جرير بن حازم به. _____ (1) لا نستطيع الاطمئنان إلى هذه المرويات مادامت تخالف العقل، فليس هناك تكليف للحيوان، وليس الوزغ من الفواسق التى أمرنا الرسول بقتلها، وإذا صح أنه أمر بقتله فينبغي أن تكون هنالك علة أخرى. (*) _____